الأمم المتحدة

A/63/826

الجمعية العامة

Distr.: General
21 April 2009
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون

البند ١٠٤ (ج) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب ثمانية عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

رسالة مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أبلغكم بأن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية قد قدمت ترشيحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ في إطار الانتخابات التي ستجري في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة.

وفي هذا الصدد، تجدون طيه وثيقة تتضمن التعهدات والالتزامات الطوعية للمملكة الأردنية الهاشمية في مجال حقوق الإنسان، طبقا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) محمد ف. **العلاف**

السفير

الممثل الدائم

240409 240409 09-30873 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

مرفق الرسالة المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة

تعهدات الأردن والتزاماته عملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١

إن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتهما يظلان أولوية قصوى بالنسبة للأردن. وقد كررت القيادة الأردنية على أعلى مستوى تأكيد هذا الالتزام. ومن ثم، فإن الأردن يودّ، في الوقت الذي يسعى لإعادة انتخابه، أن يؤكد التزامه بما يلي:

أولا – تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

اتّخذت، منذ انتخاب الأردن عضوا في مجلس حقوق الإنسان عام ٢٠٠٦، إجراءات ملموسة لدمج جميع قواعد ومبادئ حقوق الإنسان في القوانين والتشريعات الوطنية. وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

١ – تعديل المادة ٢٠٨ من قانون العقوبات الأردني المتعلقة بالتعذيب لجعلها متوافقة مع تعريف التعذيب الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب.

٢ – سحب التحفظ على المادة ١٥/٤ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والنظر، في الوقت نفسه، في رفع التحفظات على بعض الفقرات الفرعية من المادة ١٦.

٣ – إصدار القانون الجديد لعام ٢٠٠٩ المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر.

٤ – سَن قانون جديد بشأن الوصول إلى المعلومات. والأردن هو أول دولة عربية تسن مثل هذا القانون الذي يضمن الحق في الحصول على المعلومات في الوقت نفسه الذي يحمي حق الفرد في الخصوصية.

٥ – سَن قانونين متعلقين بحق الناس في التجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات.

٦ – التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٧ – القيام، عام ٢٠٠٧، بسن قانون الصحافة والمطبوعات، وكذلك قانون الأحزاب السياسية.

ثانيا – الإطار المؤسسي

أنشأت السلطات، سعيا منها إلى وضع هذه القوانين موضع التنفيذ، إطارا مؤسسيا قويا لحماية حقوق الإنسان. وعلاوة على المحاكم النزيهة والمستقلة، يجري رصد حقوق

الإنسان من قبل عدد من المؤسسات والوكالات الأخرى مثل المركز الوطني لحقوق الإنسان وديوان المظالم. وقد أنشئ هذا الأخير عام ٢٠٠٨ بموجب قانون خاص من أجل التعامل مع شكاوى الأفراد ضد الإدارة المدنية والمظالم التي يمكن أن تمارسها هذه الإدارة. ويجري أيضا إنشاء منصب سام لحقوق الإنسان من أجل الإشراف على جميع الأنشطة الحكومية في هذا المجال وكفالة التنسيق فيما بين الإدارات. وسيقدم أيضا المشورة إلى السلطات بشأن السبل والوسائل الكفيلة بزيادة تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وإضافة إلى ذلك، تم التأسيس لشراكة قوية بين الحكومة والمجتمع المدني. ومن بين ثمرات هذه الشراكة استضافة الأردن للعديد من الحلقات الدراسية وحلقات العمل حول مختلف قضايا حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة والطفل وحرية التعبير وغير ذلك من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. وجرى أيضا إدراج التثقيف بحقوق الإنسان في المناهج الدراسية الرسمية.

ثالثا – التعاون مع مجلس حقوق الإنسان

ظل الأردن عضوا مؤسسا نشطا ومشاركا فاعلا في مجلس حقوق الإنسان، واضطلع طوال السنوات الثلاث الأولى من إنشاء المجلس بدور ريادي في بلورة أعماله.

وخلال السنة الأولى من إنشاء المجلس، شغل ممثل عن الأردن منصب نائب للرئيس، وكذلك منصب المقرر. وإضافة إلى ذلك، تتجلى المشاركة الكاملة للأردن في مساهمته فيما يلي:

١ – شغل منصب الرئيس والمقرر الخاص للمنتدى الاجتماعي الأول المعقود في إطار مجلس حقوق الإنسان.

٢ – شغل منصب رئيس الفريق العامل المعني بالحالات التابع للمجلس الجديد.

٣ – شغل منصب رئيس اجتماع الدول الأطراف لانتخاب أعضاء اللجنة المعنية بالتعذيب.

٤ – الاضطلاع بدور الميسّر في إنشاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان.

وفي الوقت نفسه، دأب الأردن على الانضمام إلى توافق الآراء بشأن جميع المسائل الكبرى الرئيسية التي نظر فيها المجلس. وعلاوة على ذلك، فإن الأردن يولي عناية خاصة لأنشطة المجلس. وما سعيُ الأردن إلى إعادة انتخابه سوى دليل إضافي على اهتمامه الكبير بعمل هذه الهيئة والدور الرئيسي الذي تضطلع به كمؤسسة مسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

وطوال سنوات الخدمة الثلاث في مجلس حقوق الإنسان، ظل الأردن دائما طرفا مشاركا في جميع المبادرات الرئيسية الرامية إلى تعزيز الحوار بين الثقافات والتعايش الإنساني، وشارك بهمّة في تشجيع التعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام.

رابعا – التعاون مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

ظلت الحكومة الأردنية تحرص دائما على تعزيز تعاونها مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان. وهكذا، استضاف الأردن حلقة دراسية إقليمية بشأن ''مساندة حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب'' في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، فضلا عن المؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان تحت عنوان: ''الانتخابات في الوطن العربي وأثرها على حقوق الإنسان''. واشترك في رعاية الحلقتين الأردن ومفوضية حقوق الإنسان. والأردن ملتزم بالاستمرار في مثل هذا التعاون مع المفوضة السامية ومفوضية حقوق الإنسان. وسيستضيف الاجتماع السنوي المقبل لمنتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ.

خامسا – الاستعراض الدوري الشامل

يولي الأردن أهمية كبيرة لتنفيذ آلية الاستعراض الدوري الشامل، وقد قدم تقريره القطري الوطني إلى مجلس حقوق الإنسان في شباط/فبراير ٢٠٠٩. وسلط التقرير الضوء على مختلف المبادرات والخطط المستقبلية على الصعيد الوطني في مجال حقوق الإنسان. والتزم الأردن بتنفيذ جميع التوصيات التي وافق عليها عندما قدم تقريره.

ويلتزم الأردن بتعزيز علاقته بهيئات رصد المعاهدات، ويتعهد بتقديم ما تبقى من تقاريره الدورية إلى اللجان المعنية في الموعد المحدد، وبأن يقوم بأعمال المتابعة للتوصيات التي تتمخض عنها تلك المناقشات.

سادسا – التعاون مع الإجراءات الخاصة

يظل الأردن، كما في السابق، ملتزما بالمساهمة في عمل الإجراءات الخاصة، وقد قام بمتابعة أنشطتها عن كثب من خلال عمل لجنة حقوق الإنسان السابقة، وكذلك في إطار مجلس حقوق الإنسان الحالي. وتمشيا مع ذلك، يتعهد الأردن بمتابعة توصيات الإجراءات الخاصة وتنفيذها حسب الاقتضاء؛ ويعلن، في الوقت نفسه، استعداده للتعاون مع جميع المكلفين بولايات في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.